جمعية أنصار السُّنة
فرع بلبيس
اللجنة العلمية

عقيدة أهل السُّنة في نصح ولاة الأمور

إعداد
صلاح نجيب الدق
(رئيس اللجنة العلمية)

المقدمة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا نعمته،و رضي لنا الإسلام دينا، وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتؤمن بالله العزيز الحكيم ، والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي أرسله ربه شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً بإذنه وسراجاً منيراً ، أما بعد :فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مهمة سامية ، بعث الله بها الأنبياء والمرسلين ليخرجوا الناس من الظلمات إلى النور .إن الأمر بالمعروف في نصح ولاة الأمور من المسائل الهامة ، التي إذا أساء الناس فهمها ، ترتب على ذلك فتن عظيمة لا يحمد عقباها في العباد والبلاد ، من أجل ذلك أحببت أن أذكر إخواني الكرام بمنهج أهل السنة في نصح ولاة الأمور. أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يتقبل منى هذا العمل وأن ينفع به طلاب العلم . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين . وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

صلاح نجيب الدق
٠١٠٩٧٨٣٧١٦ / ٢٨٥٣٣٩٤
بلبيس – مسجد التوحيد
٢٨٤٧٩٩٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الرفق بولاة الأمور وصية ربانية

إن الله تعالى أرسل رسولين كريمين ، وهما موسى وهارون صلى الله عليهما وسلم إلى فرعون، الذي ادعى أنه رب لهذا الكون وأنه إله للناس ، والله يعلم أن فرعون سيموت كافراً ، وعلى الرغم من ذلك طلب سبحانه من موسى وهارون أن ينهياه عن المنكر بالحكمة والموعظة الحسنة ، فقال جل شأنه :

(اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى ۝ فَقُولَا لَهُ قَوْلاً لَّيِّناً لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ۝ قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَن يَطْغَى ۝ قَالَ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى ۝ فَأْتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تُعَذِّبْهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى ۝

(طـه:٤٣ : ٤٧)

وقفة صادقة للتأمل

انظر أخي الكريم إذا كانت هذه كيفية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الحاكم الكافر ، فكيف تكون إذاً مع ولي الأمر المسلم؟! إنها بلا شك يجب أن تكون أكثر ليناً في الكلام مع استخدام حسن الأدب في الحوار .

نصيحة ولاة الأمور سراً

يجب أن تكون نصيحة ولاة الأمور سراً، وبدون التشهير بهم أمام عامة الناس

روى أحمدُ عن عِياض بنِ غَنْم أن رسول الله ﷺ قال :

مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ فَلَا يُبْدِ لَهُ عَلَانِيَةً، وَلَكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ لَهُ [١]

---

(١) (حديث حسن لغيره) (مسند أحمد جـ٢٤ صـ٤٨)

روى الشيخانِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قِيلَ لَهُ أَلَا تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فَقَالَ أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ وَاللهَّ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهَّ صَلَّى اللهَّ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ يَا فُلَانُ مَا لَكَ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنْ الْمُنْكَرِ فَيَقُولُ بَلَى قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنْهَى عَنْ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ "[1]

قال النووي : قَوْله (أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمهُ إِلَّا أُسْمِعكُمْ) وَفِي بَعْض النُّسَخ (إِلَّا سَمَّعَكُمْ) أي : أَتَظُنُّونَ أَنِّي لَا أُكَلِّمهُ إِلَّا وَأَنْتُمْ

---

[1] (البخاري حديث ٧٠٩٨ / مسلم حديث ٢٩٨٩)

تَسْمَعُونَ ، قَوْلـه : (أَفْتَـتِح أَمْـرًا لَا أُحِـبّ أَنْ أَكُـون أَوَّل مَـنْ أَفْتَتِحهُ) ، يَعْنِي الْمُجَاهَرَة بِالْإِنْكَارِ عَلَى الْأُمَرَاء فِي الْمَلَأ كَمَا جَرَى لِقَتَلَةِ عُثْمَان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .[١]

قال الإمام ابن النحـاس : (وهو يتحدث عمن ينهى عـن المنكـر) يختار الكلام مع السلطان في الخلوة على الكـلام معـه عـلى رءوس الأشهاد ، بل يود لو كلمه سراً ونصحه خفية من غير ثالث لهما.[٢]

وجوب ستر عورات ولاة الأمور

إذا كان من الواجب علينا سـتر عَـوْرات عامـة النـاس الـذين لا يجاهرون بالمعاصي فإن ولاة الأمور هـم أولى النـاس الـذين يجـب علينا ستر عيوبهم وعوراتهم ، لأن كشف عوراتهم يزيـل هيبـتهم من صدور الناس فيحدث الفساد في البلاد ما لا يحمد عقباه.

---

(١) (مسلم بشرح النووي جـ٩ صـ٣٤٥)

(٢) (الموازين لابن النحاس صـ٣٥)

روى أبو داود عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ :قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُود[١]

أقوال سلفنا الصالح في نصح ولاة الأمور

سوف نذكر بعضاً من أقوال سلفنا الصالح وطريقتهم في نصح ولاة الأمور :

(١)الإمام أحمد بن حنبل

قَالَ حَنْبَلٌ : اجْتَمَعَ فُقَهَاءُ بَغْدَادَ فِي وِلَايَةِ الْوَاثِقِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللهِ أحمد بن حنبل وَقَالُوا لَهُ : إِنَّ الْأَمْرَ قَدْ تَفَاقَمَ وَفَشَا يَعْنُونَ إِظْهَار الْقَوْلِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَلَا نَرْضَى بِإِمْرَتِهِ وَلَا سُلْطَانه ، فَنَاظَرَهُمْ فِي ذَلِكَ وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِالْإِنْكَارِ بِقُلُوبِكُمْ وَلَا تَخْلَعُوا يَدًا مِنْ طَاعَة وَلَا تَشُقُّوا عَصَا الْمُسْلِمِينَ ، وَلَا تَسْفِكُوا دِمَاءَكُمْ وَدِمَاء الْمُسْلِمِينَ مَعَكُمْ ، وَانْظُرُوا فِي عَاقِبَةِ أَمْرِكُمْ ، وَاصْبِرُوا حَتَّى

---

(١) (حديث صحيح)(صحيح أبي داود للألباني ٣٦٧٩)

يَسْتَرِيح بَرٌّ أَوْ يُسْتَرَاح مِنْ فَاجِر وَقَالَ لَيْسَ هَذَا صَوَاباً ، هَذَا خِلَاف الْآثَار . (١)

(٢) الإمام أبو جعفر الطحاوي

قال الإمام الطحاوي : لا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا وإن جاروا ولا ندعو عليهم ولا ننزع يداً من طاعة ، ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة ما لم يأمروا بمعصية ، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة . (٢)

(٣) الإمام النووي

روى الشيخانِ عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ : دَعَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ قَالَ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ. (٣)

---

(١) (الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلي جـ١ صـ١٧٥)

(٢) (شرح العقيدة الطحاوية جـ٢ صـ١٣٢)

(٣) (البخاري حديث ٧٠٥٥ / مسلم – الإمارة حديث ٤٢)

قال النووي :وَمَعْنَى الْحَدِيث :

لَا تُنَازِعُوا وُلَاة الْأُمُور فِي وِلَايَتهمْ ، وَلَا تَعْتَرِضُوا عَلَيْهِمْ إِلَّا أَنْ تَرَوْا مِنْهُمْ مُنْكَرًا مُحَقَّقًا تَعْلَمُونَهُ مِنْ قَوَاعِد الْإِسْلَام ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَأَنْكِرُوهُ عَلَيْهِمْ ، وَقُولُوا بِالْحَقِّ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ ، وَأَمَّا الْخُرُوج عَلَيْهِمْ وَقِتَالهمْ فَحَرَام بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ ، وَإِنْ كَانُوا فَسَقَة ظَالِمِينَ. وَقَدْ تَظَاهَرَتْ الْأَحَادِيث بِمَعْنَى مَا ذَكَرْته. وَأَجْمَعَ أَهْل السُّنَّة أَنَّهُ لَا يَنْعَزِل السُّلْطَان بِالْفِسْقِ .وَأَمَّا الْوَجْه الْمَذْكُور فِي كُتُب الْفِقْه لِبَعْضِ أَصْحَابنَا أَنَّهُ يَنْعَزِل ، وَحُكِيَ عَنْ الْمُعْتَزِلَة أَيْضًا ، فَغَلَط مِنْ قَائِله ، مُخَالِف لِلْإِجْمَاعِ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَسَبَبُ عَدَم اِنْعِزَاله وَتَحْرِيم الْخُرُوج عَلَيْهِ مَا يَتَرَتَّب عَلَى ذَلِكَ مِنْ الْفِتَن ، وَإِرَاقَة الدِّمَاء ، وَفَسَاد ذَات الْبَيْن فَتَكُون الْمَفْسَدَة فِي عَزْله أَكْثَر مِنْهَا فِي بَقَائِهِ . (١)

---

(١) (مسلم بشرح النووي جـ٦ صـ٤٧٠)

(٤) الإمام أبو حامد الغزالي

قال الغزالي : قد ذكرنا درجات الأمر بالمعروف وأن أوله التعريف، وثانيه الوعظ، وثالثه التخشين في القول، و رابعه المنع بالقهر في الحمل على الحق بالضرب والعقوبة. والجائز من جملة ذلك مع السلاطين الرتبتان الأوليان وهما: التعريف والوعظ. وأما المنع بالقهر فليس ذلك لآحاد الرعية مع السلطان، فإن ذلك يحرك الفتنة ويهيج الشر، ويكون ما يتولد منه من المحذور أكثر.[١]

(٥) الإمام أبو الفرج بن الجوزي

قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ : مِنْ الْأَمْر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَنْ الْمُنْكَر مَعَ السَّلَاطِينِ التَّعْرِيف وَالْوَعْظ ، فَأَمَّا تَخْشِينُ الْقَوْلِ نَحْو يَا ظَالِمِ يَا مَنْ لَا يَخَاف اللَّهَ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُحَرِّك فِتْنَة يَتَعَدَّى شَرُّهَا إلَى الْغَيْر لَمْ يَجُزْ وَإِنْ لَمْ يَخَفْ إلَّا عَلَى نَفْسِهِ فَهُوَ جَائِز عِنْد جُمْهُور الْعُلَمَاء قَالَ :

---

(١) (إحياء علوم الدين للغزالي جـ٢ صـ٥٣٤)

وَالَّذِي أَرَاه الْمَنْع مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَقْصُود إزَالَة الْمُنْكَر وَحَمْلُ السُّلْطَان بِالِانْبِسَاطِ عَلَيْهِ عَلَى فِعْلِ الْمُنْكَر أَكْثَر مِنْ فِعْلِ الْمُنْكَر الَّذِي قُصِدَ إزَالَته . (١)

(٦) الإمام أحمد بن تيمية

قال ابن تيمية :

المشهور من مذهب أهل السُّنة أنهم لا يرون الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف وإن كان فيهم ظلم كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن الفساد في القتال والفتنة أعظم من الفساد الحاصل بظلمهم بدون قتال ولا فتنة فلا يدفع أعظم الفسادين بالتزام أدناهما ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته. (٢)

---

(١) (الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلي جـ١ صـ١٧٦)
(٢) (منهاج السنة النبوية جـ٣ صـ٣٩١)

(٧) الإمام ابن القيم

قال ابن القيم : إن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره وان كان الله يبغضه ويمقت أهله وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر

وقد استأذن الصحابة رسول اللهﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها وقالوا أفلا نقاتلهم فقال لا ما أقاموا الصلاة وقال من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعن يداً من طاعته. (١)

(٨) الإمام أبو العز الحنفي

قال أبو العز الحنفي : أما ولي الأمر فقد يأمر بغير طاعة الله ، فلا يطاع إلا فيما هو طاعة لله ورسوله ، وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم ، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات ،

---

(١) (أعلام الموقعين لابن القيم جـ٣ صـ٤)

ومضاعفة الأجور ، فإن الله تعالى ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا والجزاء من جنس العمل ، فعلينا الاجتهاد بالاستغفار والتوبة وإصلاح العمل. (١)

(٩) الإمام ابن مفلح الحنبلي

قال ابن مفلح : لا ينكر أحد على سلطانه إلا واعظاً له وتخويفاً أو تحذيراً من العاقبة في الدنيا والآخرة فإنه يجب ، ويحرم بغير ذلك (٢)

(١٠) الإمام ابن رجب الحنبلي

قال ابن رجب : أما الخروج عليهم بالسَّيف ، فيُخشى منه الفتنُ التي تؤدِّي إلى سفك دماءِ المسلمين . نعم ، إنْ خشي في الإقدام على الإنكار على الملوك أن يؤذي أهلَه أو جيرانه ، لم ينبغِ له التعرُّض لهم حينئذ ، لما فيه مِنْ تعدِّي الأذى إلى غيره . (٣)

---

(١) (شرح العقيدة الطحاوية جـ١ صـ١٣٥)

(٢) (الآداب الشرعية جـ١ صـ١٧٥٩)

(٣) (جامع العلوم والحكم جـ٢ صـ٩٥٤)

وقال ابن رجب: قال طاووس: أتى رجلٌ ابنَ عبَّاسٍ، فقال: ألا أقومُ إلى هذا السُّلطان فآمره وأنهاهُ ؟ قالَ : لا تكن لهُ فتنةً .قالَ : أفرأيت إنْ أمرني بمعصيةِ الله ؟ قال : ذلك الَّذي تريد ، فكنْ حينئذٍ رجلاً. [١]

(١١) الإمام ابن النحاس

قال ابن النحاس : ليس لأحد أن يمنع السلطان بالقهر باليد ولا أن يشهر عليه سلاحاً أو يجمع له أعواناً ، لأن ذلك تحريك للفتن وتهييج للشر ، وإذهاب لهيبة السلطان من قلوب الرعية وربما أدى ذلك إلى تجرئهم على الخروج عليه وتخريب البلاد . [٢]

(١٢) الإمام ابن حجر العسقلاني

روى الشيخانِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنْ السُّلْطَانِ شِبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً [٣]

---

(١) (جامع العلوم والحكم جـ٣ صـ٩٥٤)

(٢) (الموازين لابن النحاس صـ٣٤)

(٣) (البخاري حديث ٧٠٥٣ / مسلم – الإمارة – ٥٦)

قال ابن حجر – عند شرح هذا الحديث – :قَالَ اِبْن بَطَّال :

فِي الْحَدِيث حُجَّة فِي تَرْك الْخُرُوج عَلَى السُّلْطَان وَلَوْ جَارَ .

قال ابن حجر : وَقَدْ أَجْمَعَ الْفُقَهَاء عَلَى وُجُوب طَاعَة السُّلْطَان الْمُتَغَلِّب وَالْجِهَاد مَعَهُ وَأَنَّ طَاعَته خَيْر مِنْ الْخُرُوج عَلَيْهِ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ حَقْن الدِّمَاء وَتَسْكِين الدَّهْمَاء ، وَحُجَّتهمْ هَذَا الْخَبَر وَغَيْره مِمَّا يُسَاعِدهُ ، وَلَمْ يَسْتَثْنُوا مِنْ ذَلِكَ إِلَّا إِذَا وَقَعَ مِنْ السُّلْطَان الْكُفْر الصَّرِيح فَلَا تَجُوز طَاعَته فِي ذَلِكَ بَلْ تَجِب مُجَاهَدَته لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهَا . (١)

(١٣) الإمام الشوكاني

قال الشوكاني : ينبغي لمن ظهر له غلط الإمام في بعض المسائل أن يناصحه ولا يظهر الشناعة عليه على رءوس الأشهاد ، كما ورد في الحديث أنه يأخذ بيده ويخلو به ويبذل له النصيحة ، ولا يُذل

---

(١) (فتح الباري جـ١٣ صـ٩)

سلطان الله ، ولا يجوز الخروج على الأئمة وإن بغـوا في الظلـم أي مَبلغ ما أقاموا الصلاة ولم يظهر منهم الكفر البـواح ، والأحاديـث الواردة في هذا المعنى متواترة ، ولكن على المأموم أن يطيع الإمام في طاعة الله و يعصيه في معصية الله ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصـية الخالق . (١)

(١٤) الإمام عبد العزيز بن باز

قال ابن باز: يجب علي المسلمين طاعة ولاة الأمور في المعروف لا في المعاصي . فإذا أَمَروا بالمعصية فلا يطاعون في المعصية لكن لا يجوز الخروج عليهم بأسبابها .روى مسلم عن عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ (أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ. (٢)

---

(١) (السيل الجرار للشوكاني جـ٤صـ٥٥٦)

(٢) (مسلم حديث ١٨٥٥)

وروى مسلمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً) (١)

وروى مسلم عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ (٢)

روى الشيخانِ عن عَبْدَ اللهَّ بن مسعود قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهَّ قَالَ أَدُّوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُوا اللهَّ حَقَّكُمْ. (٣)

روى مسلمٌ عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقُلْنَا حَدِّثْنَا أَصْلَحَكَ اللهُ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُ اللهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعَانَا رَسُولُ اللهَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْنَاهُ

---

(١) (مسلم حديث ١٨٤٨) (٢) (مسلم حديث ١٨٣٩)
(٣) (البخاري حديث ٧٠٥٢ / مسلم حديث ١٨٤٣)

فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ قَالَ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ (١)

فهذا يدل علي أنهم لا يجوز لهم منازعة ولاة الأمور ولا الخروج عليهم إلا أن يروا كفراً بواحاً (ظاهراً مكشوفاً) عندهم من الله فيه برهان ، وما ذاك إلا لأن الخروج علي ولاة الأمور يسبب فسادا كبيرا وشرا عظيما فيختل به الأمن ، وتضيع الحقوق ولا يتيسر ردع الظالم ولا نصر المظلوم ـ وتختل السبل ولا تأمن ، فيترتب علي الخروج علي ولاة الأمور فساد عظيم وشر كثير .(٢)

---

(١) (مسلم ١٧٠٩)

(٢) (المعلوم من واجب العلاقة بين الحاكم والمحكوم صـ ٨ : ٩)

(١٥) الإمام: محمد بن صالح بن عثيمين

قال ابن عثيمين :الحاكم الذي لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ تجب طاعته في غير معصية الله ورسوله ﷺ ، ولا تجب محاربته من أجل ذلك بل ولا تجوز إلَّا أن يصل إلى حد الكفر فحينئذ تجب منابذته ، وليس له طاعة على المسلمين .

والحكم بغير ما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ يصل إلى الكفر بشرطين :

الأول: أن يكون عالماً بحكم الله و رسوله ﷺ ، فإن كان جاهلاً به لم يكفر بمخالفته .

الثاني: أن يكون الحامل له علي الحكم بغير ما أنزل الله اعتقاد أنه حكم غير صالح للوقت وأن غيره أصلح منه. وانفع للعباد .

وبهذين الشرطين يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفراً مخرجا عن الملة ، أما إذا كان يحكم بغير ما أنزل الله وهو يعتقد أن الحكم به ــ أي بما أنزل الله ــ هو الواجب ، وأنه أصلح للعباد

لكن خالفه لهوي في نفسه أو إرادة ظلم المحكوم عليه ، فهذا ليس بكافر بل هو إما فاسق أو ظالم ، وولايته باقية ، وطاعته في غير معصية الله ورسوله ﷺ واجبة ، ولا تجوز محاربته أو إبعاده عن الحكم بالقوة ، والخروج عليه ، لأن النبي ﷺ ، نهى عن الخروج عن الأئمة إلا أن نرى كفراً صريحاً عندنا فيه برهان من الله تعالى . (١)

أنبياء الله هم الأسوة الحسنة

إن الله تعالى جعل الأنبياء والمرسلين هم الأسوة الحسنة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع الناس ، ولذا سوف نذكر بعضا من مواقف الرسل مع أقوامهم لتكون نبراساً يسير عليه الذين يريدون النهي عن المنكر مع الناس عامة .

---

(١) (فتاوى ابن عثيمين جـ ٣ صـ ١٥ :١٦)

(١) نوح عليه السلام مع قومه

قال الله تعالى : (لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ . قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ . قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أُبَلِّغُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ . أَوَعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنْذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ . فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْماً عَمِينَ) (الأعراف ٥٩:٦٤)

(٢) هود عليه السلام مع قومه

قال الله تعالى : (وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلا تَتَّقُونَ . قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي

سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أُبَلِّغُكُمْ رِسَالاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ) (الأعراف ٦٥ :٦٨)

(٣) إبراهيم ﷺ مع والده

قال الله تعالى : (وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقاً نَبِيّاً . إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لا يَسْمَعُ وَلا يُبْصِرُ وَلا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً . يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطاً سَوِيّاً . يَا أَبَتِ لا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيّاً . يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيّاً . قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيّاً . قَالَ سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيّاً . وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيّاً)

(مريم ٤١ :٤٨)

(٤) شعيب ﷺ مع قومه

قال الله تعالى :(وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْباً قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . وَلا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجاً وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلاً فَكَثَّرَكُمْ وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ . وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ) (الأعراف ٨٥ :٨٧)

* * * * *

وختاماً: أسألُ اللهَ تعالى أن يجعل مصر بلداً آمناً مطمئناً وسائر بلاد المسلمين ،وأن يجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن ، إنه ولي ذلك والقادر عليه . وآخرُ دعوانا أن الحمدُ لله رب العالمين .

وصلى اللهُ وسلَّم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وأتباعه أجمعين .

فهرس الموضوعات

الرفق بولاة الأمور وصية ربانية ٣
وقفة صادقة للتأمل ٤
نصيحة ولاة الأمور سراً ٤
وجوب ستر عورات ولاة الأمور ٦
الإمام :أحمد بن حنبل ٧
الإمام: أبو جعفر الطحاوي ٨
الإمام :النووي ٨
الإمام: أبو حامد الغزالي ١٠
الإمام: أبو الفرج بن الجوزي ١٠
الإمام: أحمد بن تيمية ١١
الإمام: ابن القيم ١٢
الإمام: أبو العز الحنفي ١٢
الإمام: ابن مفلح الحنبلي ١٣
الإمام: ابن رجب الحنبلي ١٣
الإمام: ابن النحاس ١٤
الإمام ابن حجر العسقلاني ١٤
الإمام: الشوكاني ١٥
الإمام: عبد العزيز بن باز ١٦
الإمام: محمد بن صالح بن عثيمين ١٩
أنبياء الله هم الأسوة الحسنة ٢٠